

شرح كتاب الصلاة والجناز من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين 5

محمد بن صالح العثيمين

وقولها التي تدعونها العتمة اي تسمونها وهذا يحتمل ان يكون انكارا ويحتمل ان يكون يكره النوم قبل النبي صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبلها والحديث بعدها - 00:00:17

يكره هل نقول انها كراهة شرعية واذا قلنا ان الكراهة الشرعية فقد علمنا ان الكراهة في عرف المتقدمين تفيد التحرير او انها كراهة طبيعية طبيعية يحتمل هذا وهذا يحتمل انه يكرهها طبيعية يعني لا يحب ان يصلى ان ينام - 00:00:36

قبل العشاء لئلا يتاخر حين يغلبه النوم او يقوم وهو كسان يرید النوم ونظير ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم للرجل الذي سلم عليه فلم يرد عليه السلام حتى تيمم ثم قال اني كرهت ان اذكر الله الا على طهور - 00:00:59

المراد ليس القراءة الشرعية لحديث عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانها ولاننا لا نعلم احدا قال انه يكره ان يذكر الله الا على طهارة - 00:01:23

لكنها كراهة بمعنى اني احب ان لا اكون احب ان لا اذكر الله الا على وفرق بين ان تكون كراهة فيكره للانسان ان يذكر الله الا على الطهر او كونه يحب ان لا يذكر الله الا على طهارة - 00:01:38

فاهمین هذا الذي اقول او انا اسرع تفهموه طيب اذا الكراهة يكون حكمها بحسب الصيغ قد تكون للتحریر وقد تكون الکراہ التنزیل وقد تكون لعدم الاولوية وقد تكون طبيعية - 00:01:55

حسب حسب حال حسب السياق طيب وكان يكره النوم قبلها؟ اي قبل العشاء والحديث بعدها اي بعد العشاء وذلك لأن النوم قبلها يؤدي الى واحد من امرین اما ان يستغرق في النوم فلا يقوم الا الفجر - 00:02:16

واما ان يقوم ونصفه نور تعانة كسان فيؤدي الصلاة على وجه غير مرضي اما الحديث بعدها فانما كره لأن الانسان اذا تحدث بعد العشاء وطال به الحديث تأخر في النوم - 00:02:40

وهذا يعود بضرر على البدن ولو على المدى الطويل وثانيا انه يؤدي الى ترك قيام الليل لأن الانسان اذا نام متاخرا فستكون فسيكون لب نومه بوقت التهجد - 00:02:59

وربما تأخر ايقاظه الى ما بعد طلوع الفجر او الى ما بعد طلوع الشمس وكان ينفلت من صلاة الغداة حين يعرف الرجل الجليس وهذا يدل على انه كان يبكر بها - 00:03:24

والانسان يعرف جليسه اذا ارتفع ضوء الفجر لانه في ذلك الوقت ليس هناك كهرباء ولا هناك سرج والانسان يعرف جليسه بماذا بضوء في ضوء النهار - 00:03:41

وكان يقرأ بالستين الى المئة وهذا يدل على انه كان يبتدىء بها مبكرا لانه اذا كان ينفترن حين يعرف الرجل جليسه وهو يقرأ بالستين الى المئة والعادة ان ان قراءته كانت - 00:03:59

مرتبة يقف عند كل اية فهذا يدل على انه عليه الصلاة والسلام يقيم مبكرا لكن التفكير في الواقع تبكيرا تبكيرا نسبي بدليل انه عليه الصلاة والسلام كان يصلی النافلة. راتب الى الفجر - 00:04:15

ثم يضطجع حتى يأتيه المؤذن يقول اقم الصلاة او صلي يا رسول الله في هذا الحديث فوائد منها حرص السلف الصالح على العلم والتساؤل والتساؤل عنه الدليل هذه السلامة حين سأله ابا بربعة - 00:04:33

عن كيفية صلاة النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم وهنا اضع سؤالا هل السلف يسألون عن العلم للعلم او للعلم والعمل الثاني وهذا

00:04:56 عكس حال كثير من الناس اليوم -

كثير من الناس اليوم يسأل للعلم لكن لا يعمل تجده يسأل يسأل العالم عن كذا وكذا ويبين له ان وافق هواه فعلى العين والرأس
وان لم يوافق هواه قال هذا ما عنده علم - 00:05:17

دور واحد ثانٍ ثم ذهب يسأل يسأل سلسلة من الاسئلة حتى يصل الى من يقول له ما يوافق هواه وحينئذ يقول هذا هو الحرب
فبالله عليكم هل هذا يطلب الحق - 00:05:37

ابدا لا ترحم والصحابة اذا تعلموا عشر ايات علموها ثم عملوا بها والله لو انا طبقنا هذا في انفسنا واهلنا وجيراننا وبني قومنا لوجدت
الامر على غير هذا الحال كثير من العامة الذين ليس عندهم دين ولا ورع - 00:05:55

اذا سألا عن شيء وقيل لهم هذا حرام صار يتشكّك مع انه اتى الى هذا العالم وهو يوقن ان الحق عنده او يغلب على ظنه ثم اذا افتاه
بما بما لا يريد - 00:06:19

طار هذا العالم باذن الله وقدره صار جاهلا لا يوثق بعلمه يطلب عالم اخر وهذا كما قال اهل العلم هذا حرام اي انسان يسأل العلماء
ليتبع رخصهم فانه جعل الدين تبعا - 00:06:35

ليش؟ لهواه ولهذا قالوا كما في باب الفتوى تكلموا عن الافتاء والفتوى في باب القضاء. قالوا اذا سألا الانسان عالم ملتزما بقوله يعني
واثقا بان قوله الحق فانه يحرم عليه ان يسأل غيره عن هذه المسألة بعد ذلك - 00:06:55

حرام عليك لانه اذا كان كذلك صار هذا الرجل ايش؟ متبعا لهواه نعم لو سألا عالما واثقا بقوله وملتزما به وان قوله الحق ثم جلست
الى عالم اخر وسمعته يقرر خلاف ما قيل لك بالادلة - 00:07:14

حينئذ يجب عليك ان تتبع من؟ الثاني يجب عليك ان تتبع الثاني لكن هل يجب عليك فورا ان تتبع الثاني؟ او تذهب الى الذي افتاك
او لا وتقول سمعت فلانا او سمعت احدا من العلماء يقول - 00:07:36

قولك ويستدل له بالدليل الفلاني والدليل الفلاني ايها الموراء ايش؟ الثاني هو الورع انا لا اقول يجب عليك من حين ما تسمع
عالما اخر يتكلم بخلاف ما افتات به ويستدل له. لا اقول يجب عليك فورا - 00:07:54

ليش؟ لأن هذا العالم الذي قرر ما يقول بالدليل قد يكون عند العالم الآخر اللي افتاك اه نعم دليل اخر يكن عنده من العلم اكثر مما عند
هذا الثاني ولذلك اقول - 00:08:20

يجب عليك في هذه الحال ان ترجع الى الذي افتاك وتقول سمعت فلانا يقول كذا وكذا وان شئت يقول سمعت عالما لانك لو تقول
سمعت فلانا ويكون مرتبة مرتبته اعلى من الاول - 00:08:34

ربما يهابا يخالفه ان يخالفه لكن نقول سمعت واحدا من العلماء يقول كذا وكذا ويستدل فاما اذا تقول؟ قد يقول نعم وقال هكذا واستدل
بكذا وكذا ولكن هذه الادلة ليس فيها دليل - 00:08:49

اما لضعفها واما لعدم الدلالة واما لوجود ادلة اقوى منها واضح يا جماعة ولهذا نقول المسألة الفتوى ما هي مسألة هيئة الفتوى دين
ولهذا قال بعض السلف ان هذا العلم دين - 00:09:09

فانظروا عن تأخذون دينكم ما يهيا وهذا طريق الى الاخرة طريق الله عز وجل طيب اذا اه نعود السلف حريصون على ايش على
العلم والسؤال عنه والتساؤل. لكن للعمل لا لمجرد ان اعرف ان هذا حرام وحلال - 00:09:30

ومن فوائد هذا الحديث ان الصحابة حريصون على تطبيق عملهم على السنة اذ لم يقل كيف كنتم تصلون؟ بل قال كيف كان النبي
يصلی المكتوب وهذا هو اول ما يجب ان تسأل عنه - 00:09:54

كيف السنة في هذا بعض الناس يقول يسألك لا سيماء في المسجد الحرام يسأل تقول اه ما تقول في كذا وكذا وانا مذهب شافع
المعنى ها افتني على ما يقول الشافعي - 00:10:11

ما تقول في كذا وكذا انا مذهب حنبل لكن هؤلاء السلف لا يقولون الكذب ماذا يفعل الرسول؟ ماذا يقول الرسول وهذا هو الواجب
عليينا لان الله يقول لقد كان لكم في رسول الله - 00:10:28

اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الاخر طيب من فوائد هذا الحديث بيان كيف كان الرسول صلى الله عليه وسلم يصلي الصلوات المكتوبة وانه يصليها في اول وقتها - 00:10:42

فلنأخذ الحديث على كلمة يصلي الهجيرة التي الاولى يستفاد منه ان الانسان اذا عبر عن الناس بخلاف ما يعهدونه ان يبين لهم 00:10:57 الهجين ربما لا يعرفها اه سلامة ولا من كان في عهده -

فسرها لهم قال التي يدعونها الاولى او تدعونها الاولى فانت اذا خاطبت قوما بما لا يعرفونه في لغتهم يجب ان تبين معناه ايش ؟ في 00:11:24 لغتهم اذا كان هذا مما يجب -

بيانها من فوائد هذه هذه الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر اين تزول الشمس بدون تأخير ولكن هذا مقيد بما ياخ آآ قيد كقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الحر - 00:11:40

فابردوا بالصلة اذا اشتد الحرف ابردوا بالصلة فعلى هذا يكون مقيدا بماء اذا لم يشتد الحرب اما اذا اشتد الحرب فان السنة الابراك 00:12:05 طيب حتى الان وحتى يوم القيمة الرسول اطلق اذا اشتد الحر -

لكن البحث في هذا هل هذا رخصة او سنية ان قلنا انه رخصة كن يتبع الناس ما هو اسهل لهم والاسهل عندنا الان في وقتنا هذا 00:12:29 الاسهل عدم الافراط لا شك -

واذا قلنا انه سنة فهو سنة ولو كان الارفق خلاف افعل السنة الا عادل اذا كان هناك مشقة للناس لا تحتمل مثل وقتنا الحاضر في ظن 00:12:47 انه سوف ينتهي من العمل في الساعة الثانية والنصف مثلا نعم طالب الموظفين الساعة الثانية ونصف يأتي الى بيته وهو متعة بغایة التعب ثم نقول يلا التواضع الان اذن الظهر توضأ - 00:13:05

واذهب الى المسجد يذهب وهو تعان جدا فلهذا رأى العلماء الا ابراد في وقتنا لسبعين. السبب الاول انه انه قد قيل انه رخصة 00:13:23 والسبب الثاني حتى اذا قلنا انه سنة فقد كان الرسول عليه الصلاة والسلام يستحب ان يؤخر من العشاء ومع ذلك اذا اجتمع الناس -

عجل وترك السنة طيب من فوائد هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم يبادر بصلة العصر نبادر بصلة العصر وجهه ان ابا برز 00:13:44 قال يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس -

حياة وهذا بناء المبادرة. ومنها بساطة القوم اعني السلف كيف يقدر؟ يقدر بالعمل ايها الاخوة لم يتم الشرح في هذا الشريط ويمكن 00:14:01 اتمامه في الشريط الذي يليه -